

{ ٧٧٢ } كتاب الطهارة

عبدالله السعد

الرحمن الرحيم. نحمده عز وجل ونشُّرِّي عليه الخير كلَّه. ونصلِّي ونسلِّم على نبِيِّنَا مُحَمَّد وعلَى الْأَئِمَّةِ واصحَّابِهِ وَالْمُتَّابِعِينَ لَهُمْ بِالْحَسَنَاتِ إِلَيْنَا يَوْمَ الدِّينِ. اما بعد فقال الامام مسلم حدثنا محمد بن عبد الله بن نمي. وهو الهمدان الكوفي من الحفاظ قال حدثنا -

ابي عبدالله بن نمي الهمداني. قال حدثنا سفيان اي الشوري. قال عن علقة بن بر سد قال حاء وحدثني محمد بن حاتم واللّفظ له قال حدثنا يحيى بن سعيد وهوقطان. قال عن سفيان -

قال حدثني علقة ابن مرثد عن سليمان ابن بريدة عن ابيه بريدة ابن الحصيبي رضي الله تعالى عنه ان النبي صلَّى الله عليه وسلم صلَّى الصلوات يوم الفتح يوم فتح مكة. بوضوء واحد -

بوضوء واحد ومسح على خفيه. فقال له عمر رضي الله تعالى عنه لقد اتى اليوم شيئاً لم تكن تصنعه. اي من قبل. قال عمداً صنعته يا عمر. وهو انه صلَّى عليك -

الصلوة والسلام بوضوء واحد بوضوء واحد. وذلك انه لم يحدث عليه الصلاة والسلام وفعل ذلك متعمداً حتى يبين لامته عليه الصلاة والسلام ان هذا الامر لا يُبَأِسُّ به ما دام الانسان على طهارة فلا يُبَأِسُّ ان يصلِّي الصلاة الثانية والثالثة ايضاً اذا كان على طهارة والرابعة والخامسة -

ما دام على طهارة وكان من هديه صلَّى الله عليه وسلم ان يتوضأ عند كل صلاة فهذا هذا هو الافضل سواء كان الانسان طاهراً حتى ولو كان طاهراً عفواً حتى ولو كان طاهراً فان السنة ان -

لتوضأ الانسان عند كل صلاة. هذه هي السنة وهذا هو الاكميل. ولكن لو صلَّى الصالاتين هو الثالث ما دام على طهارة بنفسه ووضوءه السابق فلا يُبَأِسُّ بذلك ما فعله نبِيِّنَا وامامنا محمد صلَّى الله -

الله عليه وسلم هذا وبالله تعالى التوفيق -